

قرار رقم (112) لسنة 2022

بشأن

**إلغاء ترخيص أنشطة الأوراق المالية لشركة بروتيقتي ممبر فيرم الكويت وشطبها من سجل
الأشخاص المرخص لهم**

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- وعلى طلب شركة بروتيقتي ممبر فيرم الكويت لإلغاء كافة أنشطة الأوراق المالية وشطب اسمها من سجل الأشخاص المرخص لهم لدى الهيئة؛
- وعلى تعديل أغراض الشركة في شهادة السجل التجاري الصادرة من وزارة التجارة والصناعة بتاريخ 2022/05/15؛
- وبناءً على القرار رقم (48) لسنة 2022 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2022/04/03.

قررما يلي:

- مادة أولى:** إلغاء ترخيص كافة أنشطة الأوراق المالية لشركة بروتيقتي ممبر فيرم الكويت وشطبها من سجل الأشخاص المرخص لهم لدى هيئة أسواق المال.
- مادة ثانية:** تستوفي الشركة كافة الالتزامات القانونية المقررة بموجب القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، وذلك عن الفترة الزمنية السابقة لنفاذ هذا القرار.
- مادة ثالثة:** على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



فهد عبد الله المصلي
رئيس قطاع الإشراف بالإنابة



صدر بتاريخ: 2022/07/03.

CMA Data Classification: Public